

الفصل السادس

القضاء والمحاكم في الحبشة

الخبشان مفرمون بالمجادلة ، يارعون في المحاجة ، وإذا ما شَجَرَ بين اثنين خلاف ،
مهما كان تافها ، اختارا حكما ليحكم بينهما فيما فيه يختلفان . ويرضيان عادة بحكمه
ولو جار ، أو حاد عن الحق .



المدن السلسل

ويعقد هذا التحكيم في الحقول والطرفات والأسواق ، ويختار له الحكام عادة
ظلال أشجار التين التي تضخم في الحبشة وتمتد فروعها إلى مسافات بعيدة ، فتظل
مساحات كبيرة . وإذا رأيت محكمة من هذا النوع ، وسمعت مجادلة المتخاصمين ،
وصياحهم ، وتسابذهم بالألقاب ، ورأيتهم يلوحون بأذرعهم ؛ ويشيرون بأصابعهم ،

خيل لك أن معركة حامية على وشك الوقوع ؛ وأنهم متخاصمون على أمر جليل .
ولكنك لو سألت عن سبب ذلك كله وأخبرت به ، وجدته أمراً تافهاً ، لا يشير
نزاعاً ، ولا يقتضى خلافاً ، كأن جبر بن ميخائيل رأى برمة جبر بن مريم ،
وهو ينكر ما رأى .

ويتهى التحكيم عادة بالصلح . وإذا لم ينته به ، ولم يصل القاضى أو الحكم
إلى حكم ؛ وترك الأمر لله ، ابتأس المتهم ، وود لو حكم عليه بالإعدام ، لأن الإعدام
عنده أهون من النار . وإذا حكم القاضى لأحدهما طار فرحاً وخر ساجداً أمامه ،
داعياً له بطول العمر ، وهاتفاً بدوام العدل .

وإذا حكم لأحد على أحد بدين ادعاه ، جاز للدائن أن يسلسل المدين إلى رصقه ،
ويجبره معه أينما ذهب ، وقد يظل المدين مسلسلاً أياماً . ولا يطلق سراحه إلا إذا أدى
دينه أو أدى عنه .

وقد تطول المحاكمة ، وتستمر أياماً ، ويتعطل القاضى المختار عن عمله ؛ ومع ذلك
فلا يرفض حبشى أن يكون قاضياً مختاراً ، لأنه إذا فعل ذلك ، واشتهر عنه ، رفض
الناس أن يكونوا قضاته .

ومن عادة المتخاصمين المراهنة على كسب قضاياهم ، وقد يكون الرهان خروفاً
أو « مهلكاً »^(١) أو رطلاً من عسل أو صاعاً من دقيق .
وإذا طلب أحد المتخاصمين أن يراهن خصمه ، وجب على الخصم قبول الرهان
وإلا عُدَّ مغلوباً على أمره ، وخسر قضيته .

ولا يعطى للمحكى أجر ، وإنما يفرض لهم شيء من الرهان إذا وجد .
وللحبشان ولع بحضور المحاكمات . ولقد حكى سائح قال « ورأيت
أمة من الناس فى سفح تل ، فنحوت نحوهم لأجتلى خطيهم . فألفت محكمة منعقدة .

(١) مهلك عملة حبشية تساوى نحو عشرين ملياً مصرياً .

ورأيت قاضيها ، وكان شوم^(١) أقرب قرية من التل ، رأيته محاطاً ببعض أعوانه جالسين تحت شجرة كبيرة استعداداً للفصل بين المتخاصمين . وكان عدد المتخاصمين نحو خمسين تعرفهم بعقد خاصة في أطراف شاماتهم ووقع بصرى على الشوم ، فوجدته يصلي رثاء الناس ، ليوهمهم بتقواه وعدله .

وكان كل واحد من المتخاصمين يلاح ، ويلحف في أن تنظر قضيته أولاً ، وقد كان أعلى الجميع صوتاً ، وأكثرهم جلبة وضوضاء نجاد^(٢) . رأيته يدفع الناس ليشق لنفسه طريقاً بينهم . وما زال يخترق الصفوف المتراسة حتى وقف أمام الشوم ، معتدل القامة ، مرفوع الرأس ، مزهواً بنفسه ، وبملابسه المبرقشة ، التي أخذ يسويها ، بعد دفعه الناس ، ودفعهم إياه . ثم بدأ يعرض قضيته من غير أن يؤذن له . وكان صوته مؤثراً ذا نبرات أخاذة بمجامع القلوب . وكانت في نغماته قوة . وفي أقواله رنة صدق وجد . أثارت شوقى . واسترعت انتباهى . وجعلتني أقرب منه وكان يقص ما أصاب فتاته من عنت ومضارة . وعلى الرغم من أننى لم أفهم إلا قليلاً مما قاله ، فإني استشففت من لمحات وجوه النظارة ، ومن سيما وجه القاضى ووجوه أعوانه أنهم أخذوا بفصاحته ، وسحروا ببيانه ، فصدقوا قوله .

وخلاصة أقواله أنه أب فتاة هيفاء ، حسناء لا تزال (إذ ذاك) في ميعة الصبا ، وشرخ الشباب . أحبها فتى ، وشبب بها ، ثم طلب يدها ، فرضيت به ، ولم يطعن هو في كفاءته . ولما بنى بها ، لم يطق عشرتها أكثر من سنة ، ثم ضارها وغاضبها ، وأرسلها غير مكرمة إلى بيت أبيها . ثم تركها نسياً منسياً كأن لم يبادلها الحب بالأمس . وختم النجاد أقواله بتوجيه أقدع السباب إلى الزوج الخائن ، متهماً إياه بنسيان الود ، ونكث العهد . ولم يكد ينتهى التاجر من أقواله ، حتى رأيت شاباً طويل القامة ، على وجهه

(١) الشوم كلمة حبشية معناها عمدة القرية .

(٢) نجاد كلمة حبشية ومعناها تاجر .

سيا العزم والقوة، وفي جسمه علامات الشباب والفتاء، يقفز من بين الصفوف ويمثل أمام الثوم، ويرد على حميه بحماسة وقوة وبراعة حتى كاد يجذب الناس من جانب حميه إلى جانبه... .. وصف فظاظتها، وغلظة قلبها، وشذوذها، وعدم إخلاصها، وإسرافها... ..

وحكم القاضى بأن يدفع الزوج ثمن « شامة » لزوجته، على أن تبرئه من كل مسئولية مالية لاحقة في المستقبل القريب أو البعيد.

ويلجأ الحبشان في بعض جهات الحبشة إلى إجراءات غريبة لمعرفة الجرمين؛ أغربها وأشدّها على الناس، « الأفاستا » ويرهبها الحبشان، لأنها تلحق الأذى بالأبرياء ونجملها فيما يلي:

إذا سرق مجهول متاعاً ثميناً لأحد، حبس أهل القرية التي حدثت فيها السرقة في حظيرة كبيرة لا يخرج منها أحد، مهما كان أمر خروجه قاهراً. وبعد أن يستقروا في الحظيرة، يختار منهم ثمانية أشخاص أو عشرة، ويسمون الطيور، ويؤخذون أمام قاضى القرية، وهو إما شومها أو قسمها، فيحلفون بأيمان مؤكدة أنهم لا يخفون ما يسمعون أو ما يبصرون.

ويلى ذلك فترة انتظار ممل، متمب، مضيق لأوقات الناس. ومعطل لأعمالهم. وقد يطول بهم الانتظار، ويسير الطيور بين الناس في أثناء فترة الانتظار هذه غير معروفين، ليتجسسوا، ويتسمعوا الأخبار. فإذا ما عرف أحد الطيور السارق أعلم القاضى به. فإذا كان من الموجودين في الحظيرة، قبض عليه، وحكم عليه بما يستحقه. وإذا كان قد فر، غرم أهل القرية جميعاً ثمن السرقة وانصرفوا إلى بيوتهم.

والسرقة في الحبشة جريمة شنعاء، ويقضى القانون الحبشى القديم^(١) بأن من سرق تقطع يده اليسرى. وإذا سرق مرة ثانية، تقطع قدمه اليمنى. وإذا عاد لها

(١) سيأتى ذكره.

مرة ثالثة تقطع يده اليمنى . وإذا عاد لها مرة رابعة ، تقطع قدمه اليسرى .
والذى تثبت عليه جريمة القتل ، إما أن يدفع الدية ، وتتراوح بين ٢٥٠ و ٥٠٠
ريالا ، وذلك بعد رضاه أولياء دم القتييل ، وإذا لم يكن عند القاتل مقدار الدية المتفق
عليه ربط بسلسلة إلى معصم أحد أقارب المقتول ، وصر به على من يريد سؤاله .
ولا يزال مُسَلَّساً حتى يجمع مقدار الدية فيطلق سراحه .



القاتل المسلسل

وقد لا يقبل أهل القتييل الدية ، فيفر القاتل عادة إلى مقاطعة أخرى ، غير التي
حدث فيها القتل . ولا سبيل لأهل القتييل إليه هناك . ولكن إذا لم يفر أو فر ثم
رجع ولو بعد حين ، قبض عليه وقدم للمحاكمة .
ومما يروى أن قاتلا طارده أهل القتييل ، يعاونهم العسس . ولما ضيقوا عليه الخناق ،
وأخذوا عليه مهاربه ، ألقى بنفسه في النيل الأزرق . وكان سباحاً ماهراً ، فعبه سباحاً .
وبذا وصل إلى ولاية جوجام . ومكث في تلك الولاية ثمانى عشرة سنة ، وحيداً من
أهله وخلاته . وتاقت نفسه إلى أهله وعشراء صباه ، فرجع إلى وطنه ، ظاناً أن الطلب

قد انقطع عنه، وأن الهامة قد قصع الندى غلتها، حين عز عليها الرى بالدم . ولكن خاب
فأله ؛ إذ ما كاد يدخل الكوخ الذى كان يأويه، ويرى أهله وذويه، حتى اقتحم العسس
الباب عليه، ووضعوا الأغلال فى يديه، وسيق إلى حيث لقي جزاء ما اقترفت يده .
وكثيراً ما يلجأ المجرم إلى إحدى الكنائس، ويطلب وساطة قسيسها . وفى
العادة تقبل شفاعتهم إذا تطوعوا بها .

وإذا قبض على القاتل الذى لم تقبل منه الدية، حكم عليه بأن يقتل بمثل قتلته
الجنى عليه، تطبيقاً حرفياً للقانون السماوى : العين بالعين والسن بالسن
ولقد حكى كين (Keane) فى كتابه « الإنسان، ماضيه، وحاضره » أن حبشياً
سقط من شجرة فأصاب صديقاً له فقتله . فقبض على القاتل . وحكم عليه بأن يقف
تحت الشجرة نفسها، ويرقاها أحد أفراد أسرة القتيل . ويلقى بنفسه عليه ليقتله
قتلة صاحبه الميت . فلما عرض هذا الحكم على أفراد الأسرة، أبوا قبوله، وخافوا مغبة
هذا العمل . وبذلك نجا الصديق المسكين من موت كان محتوماً .

وفى بعض جهات الحبشة النائية، يُعمد إلى إجراء غريب لإظهار الفاعل المجهول
ويسمى ليباشا (Libacha) وكان إلى عهد قريب، شائعاً فى جميع أنحاء الحبشة . وذلك
أن يعمد قس القرية (قاضيها) إلى صبي، فيخدره بمخدر معروف لديهم فينام الصبي،
وفى الغالب يرى فى نومه ما يعتقدون أنه القاتل . فإذا ما صحا أخبر القس به . وكثيراً
ما كانت تذهب أرواح بريئة ضحية لهذه الشعوذة .

وهذا الإجراء العجيب أشبه بإجراء المبعث، وهو « قاضى الجرائم » المجهول فاعلها
بين العرب فى شبه جزيرة سيناء . ويظهر الفاعل فى سيناء بطرق ثلاث :

١ — إظهاره بالنار وهى أن تحمى طاسة من نحاس . ويبلل لسان المتهم . ويؤمر
أن يلحس الطاسة المحماة بلسانه ثلاث مرات . فإذا تأثر لسانه بالنار، ثبت جرمه،
وحكم عليه . وإذا لم يتأثر لسانه، برىء من التهمة .

ولهذه الظاهرة علة علمية . فإن المذنب يعتريه الخوف والفرع ، فينضب ريقه ، فيجف لسانه ، فتحرقه الطاسة المحماة . أما البريء فلا يخاف ، ولهذا لا يجف لسانه ، فلا يتأثر بالطاسة ، لما فيه من بلل يزيد اللعاب .

٢ — إظهاره بالماء . ويسمى بعض الناس طريقة المنديل . وهي أن يجلس المبعث وبعض الناس ، ومعهم المتهم . ويؤتى له بإبريق من نحاس ، فيتلو عليه بعض العزائم فيتحرك الإبريق كما يزعمون . ويقف أمام المتهم إذا كان مذنباً . وإذا كان بريئاً وقف أمام المبعث .

٣ — معرفته بالرؤيا . وطريقتها أن المبعث نفسه ، وليس أحد غيره ، كالطريقة المتبعة في الحبشة ، يستجمع في ذاكرته الجريمة وملابساتها . ثم ينام . فيرى الجاني في المنام . وإذا ما صحا ، حكم عليه .

والرشوة داء عضال متفش في الحبشة لا يكاد يسلم منه أحد . ولا ينكره أحد . ولقد حضر أحد الرحالين محاكمة ، فسمع أحد المتقاضين يقول للقاضي بعد أن سمع أقواله ، وأقوال خصمه :

« إذا حكمت لي » وأشار إلى القاضي بسبابته اليمنى ، ويقصد أنه يعطيه ريالاً .

فقال خصمه مخاطباً القاضي : « إذا حكمت لي » وأشار إلى القاضي بسبابته ووسطاه .. . ويقصد أن يعطيه ريالين .

وما زالا يتزايدان حتى أشار أحدهما للقاضي بجميع أصابع يده اليمنى وعندئذ تركهم الرحالة ولا يدري لمن منهما كانت الغلبة والفوز .

وترجع جل القوانين الحبشية العرفية إلى أصل يهودي . ولا يوجد في الحبشة قوانين مدونة ، سوى قوانين الأسعد بن العسال القبطي . وهي مجموعة قوانين مأخوذة من القانون الموسوي ، ومن أجزاء أخرى من التوراة والإنجيل .

وقد صنفها الأسعد بن العسال المصري في القرن الرابع ، وكتبها باللغة القبطية ، ولكنها لم توضع في صيغتها الحالية إلا في القرن الثالث عشر . وترجمت أولاً إلى اللغة العربية ، ثم إلى اللغة الجعزية ، ولما تترجم إلى أى لغة من اللغات الحبشية الحديثة ، ولهذا يجلس مع كل قاض قس يعرف الجعزية ليلقنه مواد القانون ، ويفسر له ما غرض منها . وهذه القوانين مدونة في كتاب يسمى فتحة نجست ، وهو ثلاثة أجزاء :

الأول : ويبحث في القوانين الكنسية ويحوى ٢٢ باباً .

الثانى : ويبحث في القوانين المدنية ، ويحوى ٢٣ باباً .

الثالث : ويبحث في القوانين الجنائية ويحوى ٧ أبواب .

والأجانب ، وعددهم قليل ، معفون من المحاكمة أمام المحاكم الوطنية . ويحاكمون أمام قناصلهم .

وفي الحبشة محكمة مختلطة واحدة^(١) أنشأها الإمبراطور الحالى (هيلاسلاسى)

وتفصل بين الأجانب والوطنيين ، وأساس قوانينها أوروبى .

وفىها محكمة عليا تفصل في قضايا القتل والوراثة فقط ، ومركز هاتين المحكمتين

أديس أبابا .

وفى المقاطعات محاكم تفصل فيما دون ذلك من قضايا الجرائم والمخالفات والمنازعات .

ويختار قضاتها من الموظفين والقسيسين .

وليس لهذه المحاكم الأخيرة أبنية خاصة ، فتعقد في دور العمدة ، والحكام الآخرين ،


وفى الخلاء تحت ظلال الأشجار وعلى سفوح التلال .

(١) تتكون من ثلاثة أعضاء منهم الرئيس وهو حبشى وأحد العضوين حبشى والآخر تفصل الأجنبي المتقاضى .

ولكل دولة يوم خاص للفصل في قضاياها .

وإذا صدر الحكم بالإجماع كان نهائياً ونفذ . وإذا كان باتفاق الرئيس والفنصل نفذ أيضاً وكان

نهائياً . وإذا عارض الفنصل في الحكم أجلت القضية ، وعرضت على الإمبراطور ليفصل فيها بنفسه .



محكمة حبشية في أثناء انعقادها

وهذه كلها غير المحاكم التي يختار قضاتها المتخاصمون أنفسهم ، وقد تقدم ذكرها .
ورئيس جميع القضاة الأفانجوس ، أى نفس الملك .
والقضاة الحبشان الذين تعينهم الحكومة يحكمون بما يرون فى المخالفات والجنح
والجرائم عدا الكبيرتين ، القتل وقد فصلنا قصاصه ، والكفر ، وجزاء مرتكبيه القتل .
والإمبراطور ، كما قدمنا مرجع كل شئ ، وله وحده أن ينقض ما يشاء
من الأحكام أو يبرمه .